

ناسخ الحديث ومنسوخه

).

421 - حدثنا احمد بن عمر بن جابر الحافظ بالرملة قال حدثنا محمد بن احمد بن رنبور قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن بن داؤويه الصنعاني قال حدثنا ابي عن رباح بن زيد عن معمر عن ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة ⁰ عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجه الوداع قبل يوم الترويه من احب ان يستمع علي جهه النكاح الي اجل معلوم فليفعل قال فانطلقت انا وصاحب لي علينا بردتان وكنت انا اشب من صاحبي وبرد صاحبي خير من بردي فقلنا لامرأه هل لك في الاستمتاع ان احببت وانا اعطيك بردي وان احببت صاحبي يعطيك بردته فقالت ثوب بثوب فانكحتها بتلك البرده واشترطت عشرة فلما كان يوم الترويه قال النبي صلى الله عليه وسلم اني كنت احللت لكم المتعه فمن كان نكح علي ذلك فهو باطل واني قد حرمتها الي يوم القيامة .

422 - حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا هلال بن العلاء قال حدثنا حسين بن عياش السلمي قال حدثنا معقل بن عبيد الله قال حدثنا ابو بن ابي عبله عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة ⁰ عن ابيه سبرة قال خرجت حاجا فخرجت امشي انا وصاحب لي وعلي سحق برد لي وعلي صاحبي برد اجود من بردي وانا اشب منه فلقيتنا امرأه فأعجبني حسنهما او قال جمالها فقلنا لها هل لك ان تزوجي